

فتاوى مهمة لعموم الأمة

والذبح من العبادة فيجب إخلاصه ﷻ وحده وفي صحيح مسلم عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب B قال قال رسول الله ﷺ A لعن الله من ذبح لغير الله ﷻ وأما قول القائل أسأل الله ﷻ بحق أوليائه أو بجاه أوليائه أو بحق النبي أو بجاه النبي فهذا ليس من الشرك ولكنه بدعة عند جمهور أهل العلم ومن وسائل الشرك لأن الدعاء عبادة وكيفيته من الأمور التوقيفية ولم يثبت عن نبينا A ما يدل على شرعية أو إباحة التوسل بحق أو بجاه أحد من خلقه فلا يجوز للمسلم أن يحدث توسلا لم يشرعه الله ﷻ سبحانه وتعالى أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله ﷻ 1 وقول النبي A من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد متفق على صحته وفي رواية لمسلم وعلقها البخاري في صحيحه جازما بها من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد ومعنى قوله فهو رد أي مردود على صاحبه لا يقبل فالواجب على أهل الإسلام التقيد بما شرعه الله ﷻ والحرذر مما أحدثه الناس من البدع أما التوسل